

تجديد تسجيل صندوق استثمار أجنبي

| | | | |
|--------------|----------------|-----------------|--------------|
| رمز الخدمة : | 370.01.043.059 | نوع الخدمة : | G2B |
| صنف الخدمة : | اجرائية | فرعية/تكميلية : | خدمة تكميلية |

قطاع الخدمة / الإدارة

إدارة التسجيل والإصدار

الوقت التقديري للخدمة

فوري

رسوم الخدمة

7500 درهم

متلقي الخدمة

صناديق الاستثمار الأجنبية

خدمة ذات أولوية

لا

وصف الخدمة

تمكن هذه الخدمة صناديق الاستثمار الأجنبية من تجديد تسجيلها لدى الهيئة.

خطوات و إجراءات تنفيذ الخدمة

1. الدخول عبر الرابط المرسل إلى البريد الإلكتروني المسجل لدى الهيئة، أو عن طريق الرابط الآتي: [\(نظام الخدمات الرقمي\)](#)
2. مراجعة بيانات الصندوق.
3. دفع رسوم التجديد.
4. استلام شهادة تجديد التسجيل الإلكترونية.

المتطلبات والمستندات

الشروط والمتطلبات

أن يكون الصندوق مسجلاً لدى الهيئة.
أن يتم تقديم طلب التجديد عبر النظام قبل نهاية مدة التسجيل بشهر على الأقل.

-
-

الوثائق المطلوبة:

لا يوجد

الأسئلة المتكررة

